

Distr.
LIMITED

A/HRC/2/L.4/Rev.2
13 November 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

ألبانيا*، إندونيسيا، المغرب، الفلبين، السنغال، بلجيكا*، بيرو،
رومانيا، شيلي*، فرنسا: مشروع قرار

٢٠٠٦/... - حقوق الإنسان والفقير المدقع

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يساوره بالغ القلق من أن الفقر المدقع لا يزال مستمراً في جميع بلدان العالم، بصرف النظر عن حالتها الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، وأن نطاقه ومظاهره تؤثر تأثيراً شديداً في البلدان النامية،

وإذ يؤكد من جديد في هذا الصدد الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمرات و قمم الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها الالتزامات التي جرى التعهد بها في القمة العالمية للتنمية الاجتماعية التي عقدت في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥ وفي إعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمده الجمعية العامة في عام ٢٠٠٠ والوثيقة الختامية التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في القمة العالمية المعقودة في عام ٢٠٠٥،

١ - يؤكد أن مكافحة الفقر المدقع يجب أن تظل ذات أولوية بالنسبة إلى المجتمع الدولي؛

* دول غير أعضاء في مجلس حقوق الإنسان.

٢- يحيط علماً بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان: حقوق الفقراء المرفق بقرار اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ٩/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦؛

٣- يرحو مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعمّم مشروع المبادئ التوجيهية، من أجل الحصول على آراء الدول ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات، والإجراءات الخاصة، بما فيها الخبر المستقل المعني بقضية حقوق الإنسان والفقر المدقع، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والمنظمات غير الحكومية، لا سيما تلك التي يعرب فيها الأشخاص الذين يعانون من الفقر المدقع عن آرائهم، وغيرهم من أصحاب المصلحة، وأن تقدم تقريراً إلى المجلس في دورته السابعة.
